وهذا بيان لفضيلة التاخير وانهم في احراز ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها **ق** مجاشع
بن مسعود رضي الله عنه بضم الميم وبكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه عن النبي
عليه السلام خمسة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال اتيت النبي عليه السلام
مع اخي مجالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا على الهجرة فقال عليه السلام ان الهجرة الواجبة الفاضلة
قد مضت لاهلها اي حصلت لمن وقعت له قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير
يعني لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد وسائر افعال الخير فان تلك مما ينبغي ان يكون الى يوم
القيمة **خ** ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي
لحاهم وشعورهم وهو بفتح الباء وضمها الفتان فخالفوهم اي اصبغوا الحاكم بالحناء ونحوه
مما ليس بسواد وانما قيدنا بكذا لما روي انه عليه السلام قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد
قال النووي في الخضاب قوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة مستحب
والتله وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون
اهيب في عين العدو لا للتزين فغير حرام لعل ما روي ان عثمان والحسن والحسين خضبوا
لحاهم بالسواد كان للمهابة لا للزينة **ق** ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان امامكم
يعني في الحشر حوضا كما بين جربا بجيم مفتوحة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة
واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وفتح الحاء المهملتين هما قريتان بالشام
بينهما مسيرة ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التي بينهما قال القاضي
الحوض على ظاهره غير مؤول عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل
جاء في حديث لابن عمر رضي الله عنه حوضي مسيرة شهر فما التوفيق بينهم قلنا صدر الاحاديث
بيانا لسعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين ببعد الاماكن المختلفة
واما التقدير بالشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف احوال الناس في السير **ق** انس رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه ان لمثل ما تداويتم به اي افضله وانفعه والمخاطبون بالحديث
اما اشخاص معينة عرف النبي عليه السلام مقتضى امزجتهم فاعلمهم بان القسط اصلح لهم
او عامة فيكون الامثلة بحسب وقت دون وقت الحجامة والقسط البحري بالضم يكون
بحريا فالبحري اجود وهو الابيض منه وهو من عقاقير البحر يستخرج النفساء **ق** ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان امراة بغيا اي زانية اصل بغوي فاعلت وانما لم
يقل بغية لان فعولا اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث رات كلبا في يوم حار
يطيف ببئر اي يدور حولها يقال طاف به واطاف اذا دار حوله قد ادلع بالدال والعين

٢ الى صحح

٧ بالحناء

وكما بين صنعاء والمدينة وفي اخر بين ايلة ومكة وفي حديث صح

المعجلتين

المهملتين اي اخرج لسانه من العطش فنزعت له بموقها اي بخفها فخف لها وقال البخاري
فنزعت خفها فاوثقته اي احكمته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك الحديث
يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من اطعم محتاجا
الى الغداء يستحق المثوبة والجزاء **ق** فاطمة بنت قيس رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها قيل ما روت عن النبي عليه السلام اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث
احدها متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي في مكان خال
فخفت ان اعتد فيه فرخص لي النبي عليه السلام في النقلة الى موضع اخر فامرني ان اعتد
في بيت ام شريك ثم رجع عليه فقال ان ام شريك ياتيها المهاجرون الاولون هم اهل
بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا الى القبلتين وشهدوا بدرا فانطلقي الى بيت ابن ام
مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قال لها اي لفاطمة حين ارادت ان تعتد
وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي صارت مبتوتة بالثلث الحديث يدل على
ان المعتدة مامورة بصيانة نفسها عن الانكشاف ومن لوازمها الصلاح والعفاف **ق**
ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب
مسخت بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قاله حين سئل عن اكل الضب قال صاحب التحفة
رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة **ق** ولكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود
والنسائي رواية ثابت بن وديعة والمذكور في صحيح مسلم عن ابي سعيد ان الله لعن
او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا
منها فلست اكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله فذهب ابو ح واصحابه الى انه مكروه والى الشافعي
واحمد ومالك الى انه غير مكروه وبيان الدلائل موضعه الفقه **ق** عائشة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها قالت مرض النبي عليه السلام وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة
راينها بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاوير فيها فرفع النبي عليه السلام
راسه فقال ان اولئك اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم الرجل الصالح توصيفه بالصلاح
على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تيك الصور اي صور الصالحين الكائنين
فيهم والكاف المكسورة في اولئك وتيك خطاب المؤنث وكذا في قوله اولئك شرار الخلق
عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة كان يقال لها مارية اقول ان لفظة يعني قول الراوي
لكنه لم يقع في محله لان لفظ مسجدا لا يصلح ان يفسر بها لان النبي عليه السلام اخبر بانه من
عادتهم انهم اذا مات فيها الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا بيتا معينا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)